

<https://n9.cl/trpah>

بروتوكول تعاون بين محافظة الوادي الجديد

والشركة المصرية للغازات الطبيعية وشركة طاقة عربية

أنه في يوم الموافق / / ٢٠٢٠

حرر هذا البروتوكول بين كل من:

١- محافظة الوادي الجديد، ويمثلها قاتونا السيد التواء / محمد الزملوط بصفته محافظ الوادي الجديد الكائن مقرها في شارع بورسعيد ديوان عام المحافظة الخارجة - محافظة الوادي الجديد.
(طرف أول)

٢- الشركة المصرية للقابضة للغازات الطبيعية "إيجاس"، ويمثلها قاتونا السيد المهندس/ مجدى محمد جلال الدين بصفته رئيس مجلس الإدارة و الكائن مقرها في طريق النصر - المنطقة الأولى- مدينة نصر
(طرف ثاني)

٣- شركة طاقة عربية شركة مساهمة مصرية ويمثلها قاتونا السيد المهندس/ خالد أبو بكر بصفته رئيس مجلس الإدارة ومقرها الرئيسي في ٢ ميدان سيمون بوليفار - جاردن سيتي - القاهرة.
(طرف ثالث)

التمهيد

- في إطار استراتيجية وزارة البترول والثروة المعدنية للمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع المصري بمختلف محافظات الجمهورية، وفي ضوء الخطة التي وضعتها وزارة البترول لتعظيم الاستفادة من مصادر الطاقة وتحقيق أعلى المدلات في توصيل الغاز الطبيعي إلى أكبر عدد من الصلاء في كافة أنحاء جمهورية مصر العربية (منزلي تجاري صناعي سيالحي محطات تموين السيارات بالغاز الطبيعي المضغوط).
- لما كانت الشركة المصرية للقابضة للغازات الطبيعية "إيجاس" (الطرف الثاني) منوط بها ووفقاً لأحكام القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعي ولاتحته للتفويضية وتحدياته التي تصدر في هذا الشأن وقرار إتشانها بقرار السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١ وقرار السيد المهندس وزير البترول رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٥ نشاط إمداد وتوصيل وتسويق الغاز الطبيعي للمناطق السكنية والمصانع ومحطات القوى سواء بنفسها أو من خلال الشركات التي تتعاقد معها لهذا الغرض.

- لما كانت محافظة الوادي الجديد هي أكبر محافظات مصر من حيث المساحة وأقلها من حيث عدد السكان الأمر الذي دعا المحافظة لوضع الخطط والآليات لتنمية المحافظة بهدف جذب عدد كبير من السكان لها حيث أن المحافظة تمتلك عدد من الفرص الاستثمارية الواحدة والقدرات التنافسية الكبيرة التي يمكن من خلالها خلق المزيد من فرص العمل للمنشآت الصناعية والتجارية والأفراد كما أن المحافظة تتميز بوجود البنية التحتية التي

البند الثالث

- يقوم الطرف الأول وفقاً لأحكام هذا البروتوكول باتخاذ ما يلزم من إجراءات لتحقيق ما يلي:
- 1- توفير كافة البيانات الخاصة بالخريطة الاقتصادية لمحافظة الوادي الجديد ومراحل تنفيذها حتى يمكن دراسة الأسلوب الأمثل للتغذية بالغاز الطبيعي وتوفير كافة الاحتياجات من كميات الغاز المطلوبة، حيث أن ما سيتم تنفيذه في الوقت الحالي يمثل مرحلة أولى من مراحل توصيل الوحدات السكنية والتجارية والمنشآت الصناعية..... إلخ بكافة مناطق محافظة الوادي الجديد.
 - 2- تخصيص قطع الأراضي اللازمة لإقامة محطة القياس وتخفيض الضغط بمدن المحافظة لصالح الطرف الثاني على أن تكون متوافقة مع المواصفات الفنية لتحقيق شروط السلامة والصحة والامان وبمساحه لا تقل عن 70x70 متر مربع.
 - 3- إصدار أي موافقات أو تصاريح خاصة بالعمل سواء دائمة أو مؤقتة.
 - 4- تذليل كافة العقبات وتقديم كافة التسهيلات والمساعدات الإدارية الممكنة لتسهيل تنفيذ الأهداف المحددة بهذا البروتوكول.

البند الرابع

يتم البدء عقب التوقيع على هذا البروتوكول في عمل كافة الدراسات واتخاذ كافة الإجراءات بين الأطراف ذات الصلة ومنهم الطرفين الثاني وشركة وادي النيل للغاز التابعة للطرف الثالث بشأن الأعمال محل هذا البروتوكول بما في ذلك إبرام عقود أو ملاحق حسب طبيعة الأعمال المطلوبة موضحاً بها كافة التفاصيل الخاصة بحقوق والتزامات كل طرف وذلك جميعه وفقاً لشروط العقد الموحد الموقع بينهم بغرض توصيل الغاز الطبيعي لعدد 14 ألف عميل منزلي كمرحلة أولى بمدينة الخارجة بالمحافظة.

البند الخامس

- 1-5 سوف يتم توصيل الغاز الطبيعي بطريقة تغذية المحطات الرئيسية بالغاز الطبيعي المضغوط (CNG)، وذلك لتعذر توصيل المحافظة بالشبكة القومية للغاز الطبيعي في الفترة الحالية وفقاً لما سبق توضيحه بتمهيد هذا البروتوكول.
- 2-5 تتولى شركة وادي النيل للغاز اختيار الشركة الناقلة للغاز المضغوط طبقاً للمواصفات الفنية والاليات المحددة من الطرف الثاني حتى يتمنى ضخ الغاز في الشبكات للعملاء بشكل منتظم وبما يضمن استمرارية عملية النقل ومعايير الامان .
- 3-5 يتم موافاة الطرف الثاني بصورة طبق الأصل من العقد الذي سوف يبرم بين شركة وادي النيل للغاز والشركة الناقلة للغاز المضغوط طبقاً والشروط والأحكام المطبقة في هذا الشأن.

٤.٥ تقوم شركة وادي النيل للغاز بوضع آلية لتوريد ونقل الغاز المضغوط من الشركات المعتمدة من الطرف الثاني كبدل في حالة الطوارئ.

٥.٥ يتحمل الطرف الأول تعريفه النولون و تكلفة شحن ونقل الغاز الطبيعي

٦.٥ يتم الاتفاق بين الأطراف المعنية بشأن طريقة تحديد تعريفه النولون وكيفية سدادها لشركة وادي النيل للغاز لضمان استمرار صلابة توفير الغاز الطبيعي للعملاء.

٧.٥ تتولى شركة وادي النيل للغاز إنشاء مركز تدريب للكوادر المحلية وكذلك إنشاء مراكز خدمة العملاء.

٨.٥ يتم الفراغ كافة الاتفاقيات المنصوص عليها في هذا البند في عقود يتم إبرامها بين أطراف هذا البروتوكول والجهزة والادارات والشركات التابعة لهم.

البند السادس

يبدأ العمل ببنود هذا البروتوكول اعتباراً من تاريخ توقيعه وينتهي بإبرام العقود المنظمة بين أطراف هذا البروتوكول وكافة الجهات والادارات والشركات التابعة لتلك الأطراف.

البند السابع

سرية وخصوصية البيانات والمعلومات :

يتعهد الأطراف بالحفاظ على سرية البيانات والمعلومات التي تدخل في نطاق تنفيذ موضوع هذا البروتوكول، ويشمل هذا الالتزام الموظفين التابعين لدى كل طرف، حيث يتم استخدام هذه المعلومات بطريقة حصرية ومهنية وفقاً للأهداف المحددة بموضوع البروتوكول.

يتعهد الأطراف والتابعين لهم بعدم الإفصاح عن أي معلومات سرية تم الحصول عليها في إطار هذا البروتوكول، كما يحظر عليهم وتابعهم إنشاء أي معلومة سرية إلى أي طرف آخر دون موافقة خطية مسبقة من الطرف الذي تخصه هذه المعلومات والبيانات.

لا يجوز لأي طرف استخدام العلامات التجارية أو الشعارات وغيرها من حقوق الملكية الفكرية التي تخص الأطراف الأخرى في هذا البروتوكول أو تابعهم إلا بعد الحصول على موافقة كتابية بذلك.

البند الثامن

يتم تبادل كافة الإخطارات بين أطراف هذا البروتوكول كتابة وترسل على عنوان الطرف المعني الموضح بصدر هذا البروتوكول ، ويتعين تأكيد الإخطارات التي تتم بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس برسالة أصل الإخطار في نفس الوقت بالبريد أو باليد . وفي حالة تغيير أي من الأطراف لعنوانه المبين بصدر هذا البروتوكول يتعين عليه إخطار باقي الأطراف كتابة بالعنوان الجديد مع منحهم مهلة (١٠) عشرة أيام لتفاد العمل بالعنوان.

الجديد
X
X
X

البند التاسع

من المتفق عليه بين الاطراف انه في حالة مخالفة اي من اطراف هذا البروتوكول لتعهداته المنصوص عليها في هذا البروتوكول ولم يتم بمعالجة وجه المخالفة خلال مدة اقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ اخطاره من باقي الاطراف او ايجهم يعتبر هذا البروتوكول مفسوخا من تلقاء نفسه.

البند العاشر

تخضع بنود هذا البروتوكول لاحكام القوانين المصرية وفقا لقواعد الإختصاص. إلا إذا تعلق النزاع بخلاف يخص العقد الموحد المبرم بين شركة وادي النيل للغاز وإيجاس و كذلك العقود او الملاحق التي سوف تبرم بين الطرفين على النحو الموضح بالبند الرابع في اطار العقد الموحد ففي هذه الحالة يتم حله عن طريق آلية فض المنازعات المتفق عليها بينهم في العقد الموحد دون غيرها.

البند الحادي عشر

من المتفق عليه أن الإتفاقيات التي سوف تبرم تنفيذاً لأحكام هذا البروتوكول بين الطرف الثاني وشركة وادي النيل للغاز ستتم وفقاً لشروط وأحكام العقد الموحد المبرم بينهما. وفي حالة وجود أي بند يخالف بنود العقد الموحد تسري بنود العقد الموحد دون غيرها ولا يعتبر هذا البروتوكول تعديلاً للعقد الموحد

البند الثاني عشر

حزر هذا البروتوكول من عدد ثلاث نسخ باللغة العربية، بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها.

الطرف الأول

السيد اللواء/ محمد الزملوط - محافظ الوادي الجديد

(التوقيع)

الطرف الثاني

السيد الدكتور مهندس/ مجدى محمد جلال الدين - رئيس مجلس ادارة ايجاس

(التوقيع)

الطرف الثالث

السيد المهندس / خالد ابو بكر - رئيس مجلس ادارة شركة طاقة عربية

(التوقيع)

TAQAC



لجنة تخطيط
محافظة الوادي الجديد

و

الشركة المصرية لتأجير الآلات الطبيعية

و

شركة طاقة حربية

بمضور المهندس / طارق الملا

معلم وزير الجدول و التروية المعنية

و

اللواء أركان حرب / محمد الزملوط

محافظة الوادي الجديد

١١١١


البند الأول

يعتبر التمهيد السابق و الكروكي المرفق و كافة المكاتبات المتبادلة و الموقعة بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد و مكمل له .

البند الثاني

أجر الطرف الأول للطرف الثاني قطعة الأرض الفضاء الموضحة و البالغ مساحتها 2440 م 2 فقط ألفان و أربعمئة و أربعون متر مربع بخلاف حرم الطريق محددة الحدود و المعالم على النحو التالي :-

طبقاً للكروكي المعتمد



— الحد الشمالي

— الحد الجنوبي

— الحد الشرقي

— الحد الغربي

وفقاً للخريطة المساحية المرفقة و الموقع عليها من الطرفين و ذلك لإستخدامها كمحطة لتموين السيارات بالغاز الطبيعي المضغوط و مركز تحويل السيارات للعمل بالنظام المزدوج (بنزين و غاز) و كذلك تقديم كافة الخدمات للسيارات .

البند الثالث

اتفق الطرفان على أن مدة هذا العقد 15 عاماً (خمس عشرة عاماً فقط لاغير) تبدأ من تاريخ إبرام هذا العقد .

البند الرابع

اتفق الطرفان على أن تكون القيمة الإيجارية للعين محل التعاقد مرتبطة بمبيعات المحطة و ذلك من خلال قراءة العدادات الخاصة باستهلاك الغاز الطبيعي و التي يتم معايرتها بمعرفة الإدارة العامة للمكاييل و الموازين - على أن تقوم المحافظة بتكليف مندوب لها مع مندوب الشركة لقراءة عدادات الإستهلاك شهرياً و تحسب قيمتها طبقاً للآتي :

- 1- تحصل المحافظة عمولة شهرية بواقع 17 قرش عن كل م 3 من إجمالي المبيعات .
 - 2- يكون الحد الأدنى للقيمة الإيجارية لقطعة الأرض هي 25000 جنيه (خمس و عشرون ألف جنيه مصرياً) شهرياً .
 - 3- قيام الشركة بسداد مبلغ 200 ج فقط (مائتان جنيهاً) للمحافظة عن كل سيارة يتم تحويلها للعمل بالنظام المزدوج (بنزين - غاز) .
- على أن يبدأ سداد القيمة الإيجارية فور استلام الشركة للأرض من قبل المحافظة - على أن يتقدم الطرف الثاني بكافة إجراءات التراخيص للوحدة المحلية لمدينة الخارجة عقب إبرام هذا التعاقد .

١٥٢

البند الثامن

الأرض محل هذا العقد خالية من كافة الموانع وصالحة التسليم وقت التوقيع على هذا العقد و على الطرف الثاني المبادرة بتوقيع محضر الإستلام خلال اسبوعين من تاريخ التوقيع على هذا العقد و إلا اعتبر التسليم قد تم حكماً.

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باستخراج رخصة مباتي للمحطة المزعم إقامتها على قطعة الأرض موضوع هذا العقد مع تحمله كافة الرسوم المقررة لهذه الرخصة .

البند العاشر

الغرض من التخصيص هو إنشاء محطة خدمة متكاملة لتموين السيارات بالغاز الطبيعي بكافة أنواعها و تقديم كافة الخدمات الخاصة بالسيارات و مستخدميها وكذا تحويل السيارات العاملة بالغاز الطبيعي .

البند الحادي عشر

لا يجوز الطرف الثاني (المستأجر) التنازل عن العقد المبرم مع المحافظة لأي جهة إلا بموافقة كتابية من المحافظة و على ضوء شروط أخرى يتم الإتفاق عليها في حينه .

البند الثاني عشر

من المتفق عليه بين الطرفين أنه في حالة صدور أي قرار من سلطات الدولة بكافة جهاتها المعنية من شأنه نزع قطعة الأرض المقام عليها المحطة موضوع هذا العقد للمنفعة العامة خلال مدة هذا العقد فإنه :-
- يتم تعويض الطرف الثاني عن كافة التكاليف التي تكبدها من بداية التعاقد حتى وقت نزع الملكية وذلك طبقاً للقوانين والقرارات الرسمية الصادرة من الدولة في هذا الشأن .
- تخصيص قطعة أرض بديلة عن تلك الأرض التي إنتزعت ملكيتها لإقامة محطة تموين و تحويل السيارات لتعمل بالغاز الطبيعي .

البند الثالث عشر

يقر الطرف الثاني بأن محل إقامته الموضح في صدر هذا العقد هو محل إقامته المختار و أن أي إعلانات أو إنذارات توجه إليه بسبب هذا العقد تكون منتجة لآثارها القانونية ما لم يتم بإخطار الطرف الأول بمحل إقامته الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول .

البند الحادي عشر

تختص محاكم مجلس الدولة بنظر أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد .

٢٥٤

البند الثاني عشر

تحرر هذا العقد من ثلاث نسخ أصلية متطابقة لكل نسخة القوة و الأثر سلم للطرف الثاني منها نسخة للعمل بها .

طرف ثاني

طرف أول

المهندس / طارق محمد الهواري

التوقيع : طارق

الأستاذة / هالة عبد الحميد أبو بكر

التوقيع : هالة

التوقيع :
أ. ح.

لواء أ. ح / محمد سالم الزملوط

محافظة الوادي الجديد

**master
gas**

بيان بعدد الآبار التي تعمل بالطاقة الشمسية بمحافظة الوادي الجديد

محافظة الوادي الجديد
قطاع المياه الجوفية
الإدارة المركزية للمياه الجوفية
لجنوب الصحراء الغربية

بيان بعدد الآبار التي تعمل بالطاقة الشمسية
بدائرة الإدارة المركزية للمياه الجوفية
لجنوب الصحراء الغربية بالوادي الجديد

| الإجمالي | ٢٠٢١ | ٢٠٢٠ | ٢٠١٩ | ٢٠١٨ | ٢٠١٧ | البيان | اسم الإدارة |
|----------------|--|------|------|------|------|----------------|--------------------------------|
| ٢٦ جاري | *جاري العمل في تحويل عدد (٢٦) بئر حكومي بمنطقة الثمانين | ٠ | ٠ | ٠ | ٠ | حكومي | المياه الجوفية بالخارجة |
| ١٤ | ٠ | ١٤ | ٠ | ٠ | ٠ | استثمار وأهالي | |
| ٣٩+ ٥٨ جاري | *جاري العمل في تحويل عدد (٣٩) بئر حكومي | ٠ | ٣٣ | ٠ | ٢٥ | حكومي | المياه الجوفية بالداخلة |
| ٨٤ | ٢٧ | ٢٢ | ١٥ | ١٢ | ٨ | استثمار وأهالي | |
| ٢٠ + ٢ جاري | *جاري العمل في تحويل عدد (٢٠) بئر حكومي | ٠ | ٠ | ٢ | ٠ | حكومي | المياه الجوفية بالفرافرة |
| ١٦٤ | ٩١ | ٣٤ | ٣٠ | ٩ | ٠ | استثمار وأهالي | |
| ٤٠٧ | ٢٠٣ | ٧٠ | ٧٨ | ٢٣ | ٣٣ | الإجمالي | |

- عملية تحويل عدد (٨٥) بئر للعمل بالطاقة الشمسية بالوادي الجديد (عدد (٢٦) بالثمانين + عدد (٣٩) بالداخلة + عدد (٢٠) بالفرافرة) .

رئيس الإدارة المركزية للمياه الجوفية

لجنوب الصحراء الغربية

مهندس/ منصور إبراهيم سيد

محافظة الوادي الجديد - الخارجة - الإدارة المركزية للمياه الجوفية لجنوب الصحراء الغربية
عمومي الإدارة : ٢٩٢٧٨٣١ - ٠٩٢ ... تليفون / فاكس ٢٩٣١١٧٠ - ٠٩٢

MR

بيان بعدد الآبار التي تعمل بالطاقة الشمسية
بدائرة الإدارة المركزية للمياه الجوفية
لجنوب الصحراء الغربية بالوادي الجديد

| البيان | ٢٠١٧ | ٢٠١٨ | ٢٠١٩ | ٢٠٢٠ | ٢٠٢١ | الإجمالي |
|----------------|------|------|------|------|---|-------------------|
| حكومي | ٢٥ | ٢ | ٣٣ | ٠ | *جاري العمل تحويل عدد (٨٥) بنر للعمل بالطاقة الشمسية بالوادي الجديد | + ٦٠ (٨٥) جاري |
| استثمار وأهالي | ٨ | ٢١ | ٤٥ | ٧٠ | ١١٨ | ٢٦٢ |
| الإجمالي | ٣٣ | ٢٣ | ٧٨ | ٧٠ | ٢٠٣ | ٤٠٧ |

رئيس الإدارة المركزية للمياه الجوفية

لجنوب الصحراء الغربية



مهندس / منصور إبراهيم سيد

بيان بمحطات الطاقة الشمسية بالمصالح الحكومية بمحافظة الوادى الجديد

بيان بمحطات الطاقة الشمسية الحكومية

| م | المحطة | القدرة بالكيلووات | ملاحظات |
|-----------------|-----------------------------|-------------------|---------|
| الوحدات المحلية | | | |
| ١ | ديوان عام المحافظة | ٢٥٠ | |
| ٢ | ديوان عام مركز الخارجة | ١٥٠ | |
| ٣ | ديوان عام مركز الداخلة | ٤٠ | |
| ٤ | ديوان عام مركز الفرافرة | ٦٠ | |
| ٥ | ديوان عام مركز باريس | ١٠٠ | |
| ٦ | ديوان عام مركز بلاط | ٨٥ | |
| ٧ | مديرية الإسكان | ٢٠ | |
| ٨ | قرى المنيرة | ٢٠ ك | |
| ٩ | قرى الشركة ٥٥ | ٢٠ ك | |
| ١٠ | قرى جناح | ٢٠ ك | |
| ١١ | قرى الثورة | ٢٠ ك | |
| ١٢ | قرى بولاق | ٢٠ ك | |
| ١٣ | قرى شرق بولاق | ٢٠ ك | |
| ١٤ | قرى صنعاء | ٢٠ ك | |
| ١٥ | قرى فلسطين | ٢٠ ك | |
| ١٦ | مخازن بلاط | ١٢ | |
| ١٧ | الوحدة المحلية لقرى تنبذة | ٩ | |
| ١٨ | الوحدة المحلية لقرى بشندى | ٢٤ | |
| ١٩ | الوحدة المحلية لقرى ذخيرة | ٤٥.٥ | |
| ٢٠ | الوحدة المحلية لقرى مرزوق | ٤٥ | |
| ٢١ | الوحدة المحلية لقرى عين عيش | ١١.٥ ك | |
| ٢٢ | قرى المعصرة | ٢٠ ك | |
| ٢٣ | قرى الجديدة | ٢٠ ك | |
| ٢٤ | قرى القصر | ٢٠ ك | |
| ٢٥ | قرى الكفاح | ١٥ ك | |
| ٢٦ | قرى النهضة | ٥ ك | |
| ٢٧ | قرى الخير والنماء | ٥ ك | |
| ٢٨ | أبو هريرة | ١٠ | |
| ٢٩ | اللواء صبيح | ١٠ | |
| ٣٠ | أبو متقار | ٢٠ | |
| ٣١ | بغداد | ٢٠ ك | |
| ٣٢ | جورمشين | ٢٠ ك | |
| ٣٣ | عدن | ٢٠ ك | |
| ٣٤ | القصر | ٢٠ | |
| ٣٥ | جدة | ٢٠ | |
| ٣٦ | الماكس | ٢٠ | |
| ٣٧ | الأربعين | ٢٠ | |

بيان بمحطات الطاقة الشمسية بمساجد محافظة الوادي الجديد

بيان بمحطات الطاقة الشمسية الحكومية

| م | المحطة | القدرة | ملاحظات |
|---------|-------------------------------|--------|---------|
| المساجد | | | |
| ١ | المجمع الإسلامي بالخارجة | ٣٧.٨ | |
| ٢ | مسجد ناصر بالخارجة | ٢١.٦ | |
| ٣ | مسجد الإستقامة بالخارجة | ٢١.٦ | |
| ٤ | مسجد بيوت الطلبة بالخارجة | ٣٧.٨ | |
| ٥ | مسجد تقسيم المعلمين بالخارجة | ٥.٤ | |
| ٦ | مسجد البستان بالخارجة | ١٠.٨ | |
| ٧ | مسجد تقسيم المهندسين بالخارجة | ٥.٤ | |
| ٨ | مسجد المجاهدين بالخارجة | ٥.٤ | |
| ٩ | مسجد عبدالمنعم رياض بالخارجة | ٥.٤ | |
| ١٠ | مسجد التعمير بالخارجة | ١٦.٢ | |
| ١١ | مسجد القشلاق البحري بالخارجة | ٥.٤ | |
| ١٢ | مسجد الحى الجديد بالخارجة | ٥.٤ | |
| ١٣ | مسجد الرحمن الرحيم بالخارجة | ١٠.٨ | |
| ١٤ | مسجد الشركة ٥٥ | ٥.٤ | |
| ١٥ | المجمع الإسلامي بموط | ٢٧ | |
| ١٦ | مسجد الحرية بموط | ٥.٤ | |
| ١٧ | مسجد التقوى بموط | ١٦.٢ | |
| ١٨ | مسجد الزراعيين بموط | ٥.٤ | |
| ١٩ | مسجد الزهور بموط | ١٠.٨ | |
| ٢٠ | مسجد عباد الرحمن بالداخلة | ٥.٤ | |
| ٢١ | مسجد موط القبلي بالداخلة | ٥.٤ | |
| ٢٢ | مسجد بلاط الكبير | ٥.٤ | |
| ٢٣ | مسجد بلاط الشرقى | ٥.٤ | |
| ٢٤ | مسجد تنيدة الكبير | ٥.٤ | |
| ٢٥ | مسجد النخيل ببلاط | ٥.٤ | |
| ٢٦ | مسجد ناصر بالقرافة | ٥.٤ | |
| ٢٧ | مسجد آل عمران بالقرافة | ٥.٤ | |
| ٢٨ | مسجد التقسيم بالقرافة | ٥.٤ | |
| ٢٩ | مسجد الوهاب بالقرافة | ٥.٤ | |
| ٣٠ | مسجد الرحمن بالأمل بالقرافة | ٥.٤ | |
| ٣١ | مسجد باريس الغربى | ٥.٤ | |
| ٣٢ | مسجد بغداد الكبير | ٥.٤ | |
| ٣٣ | مسجد النور بباريس | ٥.٤ | |



(Handwritten signature)

بيان بمحطات الطاقة الشمسية الحكومية

| م | المحطة | القدرة | ملاحظات |
|---|---|--------|---------|
| المدارس | | | |
| ١ | الثانوية الصناعية العسكرية | ١٥ | |
| ٢ | الثانوية الزراعية | ١٠ | |
| ٣ | نجيب محفوظ الثانوية بنات | ١٠ | |
| ٤ | السادات الثانوية | ١٠ | |
| ٥ | الشعراوي الثانوية للبنات | ١٠ | |
| ٦ | الثانوية للبنات | ١٠ | |
| ٧ | الشهيد المنسي | ١٠ | |
| ٨ | موط الثانوية بنات | ١٠ | |
| ٩ | الجديدة الثانوية بنات | ١٠ | |
| ١٠ | بلاط الثانوية الزراعية | ١٠ | |
| ١١ | الفرافرة الثانوية المشتركة | ١٠ | |
| ١٢ | الثانوية الزراعية بالداخلة | ١٠ | |
| مدارس جاري توفير الاعتمادات المالية وتشغيلها بالمعاقبة الشمسية | | | |
| ١ | اللغات الثانوية المتميزة بالخارجة | ١٠ | |
| ٢ | الخارجة الرسمية لغات ثانوى بالخارجة | ١٠ | |
| ٣ | بولاق الثانوية المشتركة بالخارجة | ١٠ | |
| ٤ | المنيرة الثانوية المشتركة بالخارجة | ١٠ | |
| ٥ | الراشدة الثانوية المشتركة بالداخلة | ١٠ | |
| ٦ | غرب الموهوب الثانوية المشتركة بالداخلة | ١٠ | |
| ٧ | الجديدة الثانوية المشتركة بالداخلة | ١٠ | |
| ٨ | الهنداؤ الثانوية بالداخلة | ١٠ | |
| ٩ | القصر الثانوية المشتركة بالداخلة | ١٠ | |
| ١٠ | القلمون الثانوية بالداخلة | ١٠ | |
| ١١ | المعصرة الثانوية المشتركة بالداخلة | ١٠ | |
| ١٢ | الموشية الثانوية المشتركة بالداخلة | ١٠ | |
| ١٣ | الموهوب الثانوية المشتركة بالداخلة | ١٠ | |
| ١٤ | موط الرسمية لغات الثانوية المشتركة بالداخلة | ١٠ | |
| ١٥ | تنيدة الثانوية المشتركة ببلاط | ١٠ | |
| ١٦ | الكفاح الثانوية المشتركة بالفرافرة | ١٠ | |
| ١٧ | ابو منقار الثانوية بالفرافرة | ١٠ | |



Handwritten signature in blue ink.

رابط أخباري محافظ الوادي الجديد يتفقد منظومة التحكم من بعد في تصرفات مياه الآبار

<https://n9.cl/٢٠a٠b>

رابط أخباري زود الوادي الجديد بـ ١٩ بشرا بخاصية التحكم الذاتي

<https://n9.cl/zvxdv>

رابط أخباري نتاج نباتات عطرية وزيتية بالوادي الجديد

<https://n9.cl/١xz٥٦>

بروتوكول تعاون بين محافظة الوادي الجديد ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

والشركة المصرية للاتصالات لتنفيذ مشروع التحول الرقمي



بروتوكول تعاون

لتنفيذ البنية التحتية للاتصالات

بمشروع التحول الرقمي وميكنة كافة القطاعات الحكومية بالدولة

بين

وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

و

محافظة الوادي الجديد

و

الشركة المصرية للاتصالات



بروتوكول تعاون لتنفيذ مشروع التحول الرقمي ويمكنة كافة القطاعات الحكومية بالمحافظات بين وزارة الاتصالات وتكنولوجيا

المعلومات ومحافظة الوادي الجديد والشركة المصرية للاتصالات

أولاً: وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ومقرها مبنى B1 القرية الذكية - الكيلو ٢٨ - طريق القاهرة الإسكندرية الصحراوي - الجيزة ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا البروتوكول السيد المهندس/ رأفت هندی ، بصفته نائب السيد وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لشئون البنية التحتية بالتفويض ، ويشار إليها فيما بعد بـ ("الوزارة أو الطرف الأول")

"طرف الأول"

ثانياً: محافظة الوادي الجديد ومقرها منطقة الواحات الداخلة - دبان عام المحافظة ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا البروتوكول السيد اللواء / محمد الزملوط ، بصفته سيادة محافظ الوادي الجديد ، ويشار إليها فيما بعد بـ ("المحافظة أو الطرف الثاني").

"طرف ثاني"

ثالثاً: الشركة المصرية للاتصالات (ش.م.م) منشأة بموجب القانون رقم ١٩ لسنة ١٩٩٨ ، ووفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، سجل تجاري رقم ٣٩٣٠ ، ومقرها مبنى B7 - القرية الذكية - الكيلو ٢٨ طريق مصر الاسكندرية الصحراوي - الجيزة ، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا البروتوكول السيد المهندس/ عبد الستار الشيخ ، بصفته نائب الرئيس التنفيذي لشئون المناطق ، ويشار إليها فيما بعد بـ ("الشركة" و/أو "المصرية للاتصالات أو الطرف الثالث").

" طرف ثالث "

تمهيد

انطلاقاً من الدور الذي تقوم به وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لتعزيز تنمية البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنفيذ التكاليفات الرئاسية وتوجيهات القيادة السياسية لدعم الخطة الاستراتيجية للدولة لإتمام عملية التحول الرقمي ويمكنة كافة القطاعات الحكومية بالدولة بما يؤدي الى تقديم خدمات أفضل للمواطن المصري والمساهمة في إنشاء وتطوير قاعدة البيانات القومية الموحدة اللازمة لدعم واتخاذ القرار بشكل سريع وأمن بالإضافة الى تقديم كافة المعلومات المتاحة لتشجيع منظومة الاستثمار في الدولة.

وحيث تم تنفيذ البنية التحتية للاتصالات لمشروع التحول الرقمي بمحافظة بورسعيد كمرحلة أولى وتجهيز البنية التحتية لممكنة القطاعات الحكومية والخدمية بها لربطها بقواعد البيانات الموحدة للدولة وذلك في إطار تعميم التحول الرقمي في كافة محافظات الجمهورية طبقاً للخطة الاستراتيجية والتنمية للدولة .

وطبقاً لأولويات التنفيذ المحدده بمعرفة وزارة الاتصالات يتم تنفيذ مرحلة لاحقه للمرحلة الأولى وتشمل توفير البنية التحتية للجهات الحكومية والوحدات والمواقع بالمحافظات يتم تعريفها كمرحلة ثانية للمشروع ، وذلك لنشر الخدمات الممكنة لتلك الجهات والمواقع على مستوى الجمهورية .

وإيماناً بدور الشركة المصرية للاتصالات كشركة وطنية ومشغل اتصالات متكامل ولما لها من خبرات وإمكانات لتوفير خدمات الالياف الضوئية على مستوى الجمهورية ، وحيث ان الشركة المصرية للاتصالات هي الشركة الوحيدة المرخص لها بإنشاء وتشغيل وإدارة وتأجير بنية أساسية لشبكات الاتصالات شاملة حق التأجير للغير كما هو مرخص لها ، وفقاً للتراخيص الممنوحة لها من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .



ونظراً لأن عملية التحول الرقمي وميكنة كافة القطاعات الحكومية تقوم على توفير خدمات البنية التحتية بالدولة و المميكنة لتلك الجهات والمواقع والمتواجدة بالمحافظات على مستوى الجمهورية ونظراً للدور الحيوى والهام للمحافظات في تذليل العقبات وتوفير التصاريح اللازمة والتي تتيح و تسهل تنفيذ هذه الخدمات .

وحيث يرغب الطرف الأول في تنفيذ مشروع التحول الرقمي وتوفير البنية الأساسية للاتصالات من الالياف الضوئية في كافة القطاعات الحكومية بمحافظات الجمهورية من خلال الشركة المصرية للاتصالات . فقد إتقت إرادة اطراف البروتوكول لتنفيذ البنية الأساسية للاتصالات ضمن منظومة التطوير الشامل ، وطبقاً للأحكام التالية :-

١ . الأحكام العامة للخدمات

- ١-١ التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا العقد.
- ١-٢ يقصد في تطبيق أحكام هذا البروتوكول بالمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها:
 - ١-٢ الطرف الأول "الوزارة" يقصد به وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .
 - ١-٣ الطرف الثاني "المحافظة" و يقصد به محافظة الوادى الجديد .
 - ١-٤ الطرف الثالث "الشركة" يقصد بها الشركة المصرية للاتصالات وأي من شركاتها المملوكة أو التابعة.
 - ١-٥ "المشروع" : يقصد به مراحل مشروع التحول الرقمي وميكنة كافة القطاعات الحكومية بالدولة.
 - ١-٦ المستخدم / العميل النهائي : "هو جهة أو مؤسسة أو اى شخص طبيعى او اعتبارى يستخدم خدمات الاتصالات او يستفيد منها و يتعاقد مع الشركة المصرية للاتصالات أو إحدى شركاتها التابعة بشأن تلك الخدمات.
 - ١-٧ كوابل الربط الداخلية : يقصد بها شبكة الربط داخل حدود أو اسوار المواقع المستهدف تقديم الخدمة لها وتبدأ من نهاية الشبكة الرئيسية حتى غرفة الاتصالات الداخلية للموقع وتشمل كوابل الاتصالات والمواسير ومشمولاتها مع ما يستلزم ذلك من أعمال الحفر والتصاريح وإعادة الشيء لأصله.
 - ١-٨ التوصيلات الداخلية: يقصد بها التوصيلات داخل ابنية و وحدات الموقع المستهدف تقديم الخدمة اليه و تبدأ من غرفة الاتصالات الداخلية الى داخل المبنى و وحدات المواقع التابعة للمستخدم النهائي بما تشمله من شبكة صواعد و هياكل كباتن البيانات و اجهزة مع توفير مصدر للتغذية الكهربائية لغرفة الاتصالات والأجهزة . و يتم تنفيذها عن طريق المستخدم النهائي و تقع تحت مسؤوليته.
 - ١-٩ "أجهزة الشركة" يقصد بها الأجهزة المملوكة للشركة والتي يتم تركيبها أو توصيلها بالمواقع لتقديم الخدمات.
 - ١-١٠ "الموقع" او "المواقع" يقصد بها الأماكن التي يتم تقديم الخدمة بها.
 - ١-١١ "القرارات الحكومية" تعنى أي قرارات، أو أمر، أو قواعد صادرة عن أي جهة حكومية أو قضائية او تنظيمية أو أي جهة لديها سلطة إصدار قرارات ملزمة.
 - ١-١٢ "تاريخ تشغيل الخدمة" يعنى التاريخ الذي يتم اتاحة الخدمة للاستخدام فيه والذي تقوم الشركة بإخطار العميل به، أو تاريخ قيام العميل باستخدام الخدمة محل التعاقد فعلياً، أهمها أقرب.
 - ١-١٣ "مستحقات الشركة" تعنى أي مبالغ واجبة السداد للشركة سواء مقابل تكلفة المشروع محل البروتوكول أو تكلفة الخدمة أو مصاريف الغاء أو مقابل الأجهزة أو أي مستحقات أخرى واجبة السداد طبقاً لهذا البروتوكول.
 - ١-١٤ "يوم عمل" هو أي يوم في الأسبوع باستثناء الجمعة والسبت أو أيام العطلات الرسمية.



٢. مدة العقد

مدة البروتوكول عامين من تاريخ التوقيع على هذا البروتوكول ويجدد طبقاً لموافقة كتابية من جميع أطراف التعاقد.

٣. التزامات الطرف الأول

- ٣-١. يقوم الطرف الأول بتقديم كافة الاستشارات والتسهيلات والاحتياجات الفنية الخاصة بالمشروع.
- ٣-٢. يقوم الطرف الأول بالتنسيق مع الطرف الثاني لتذليل كافة العقبات التي قد تواجه الطرف الثالث قبل وأثناء تنفيذ أعمال المشروع.
- ٣-٣. يتم التنسيق بين الطرف الأول و "العميل النهائي" بتنفيذ كوابل الربط الداخلية على نفقته الخاصة ، والتي تبدأ عند نهاية شبكة الاتصالات الرئيسية للطرف الثالث "الخارجية/ العامة" والممتدة بالشوارع العمومية بحيث تنتهي مسئولية الشركة في تنفيذ هذا البروتوكول عند الحدود النهائية لشبكها الرئيسية أو الحدود الخارجية أو السور الخارجى للمستخدم النهائي المستهدف تقديم الخدمات له.
- ٣-٤. وفي حالة رغبة العميل "المستخدم النهائي" في اسناد أعمال تنفيذ كوابل الربط الداخلية الى الطرف الثالث، فيقوم الطرف الأول بالتنسيق فيما بين الطرف الثالث والعميل النهائي لابرام تعاقد منفصل فيما بين الشركة والعميل "المستخدم النهائي" لتقوم الشركة بتنفيذ تلك الاعمال وذلك بتكلفة منفصلة عن هذا البروتوكول على ألا تشمل هذه الاعمال توفير مصادر طاقة أو اعمال التوصيلات الداخلية.

٤. التزامات الطرف الثاني

- ٤-١. يلتزم الطرف الثاني بالتنسيق مع الجهات المعنية بالمحافظة لإعفاء الطرف الثالث من سداد تكلفة التصاريح والتراخيص لكافة الأعمال اللازمة لإنشاء وتنفيذ وربط المشروع محل هذا البروتوكول بما يشمل من الشبكات والبنية التحتية ومن أعمال الحفر وغيرها وكذلك تكاليف وأعمال إعادة الشئ لأصله مع ضمان سرعة إستخراج تلك التصاريح والتراخيص بدون تكلفة مع تحمل الطرف الثاني أعمال وتكاليف إعادة الشئ لأصله ، والسماح للطرف الثالث بتنفيذ الأعمال المدنية محل المشروع.
- ٤-٢. يلتزم الطرف الثاني بضمان تذليل كافة العقبات التي قد تواجه الطرف الثالث قبل وأثناء وبعد تنفيذ أعمال المشروع.
- ٤-٣. يلتزم الطرف الثاني بأن توفيقه على هذا البروتوكول يُعتمد به بمثابة تصريح وترخيص ضمني تقوم بموجبه الشركة المصرية للاتصالات بالبده في التنفيذ وعلى أن يقوم بإستصدار التصاريح والموافقات اللازمة بالتوازي مع الاعمال محل هذا البروتوكول.

٥. التزامات الطرف الثالث:

- ٥-١. يلتزم الطرف الثالث بإعداد لائحة بالمواقع التي سيتم توصيل بنية الألياف الضوئية لها وإرسالها إلى الطرف الثاني في خلال أسبوع من توقيع البروتوكول.
- ٥-٢. يلتزم الطرف الثالث بتقديم خدمات البنية التحتية، وفقاً للإمكانيات الفنية المتاحة له، وذلك من خلاله أو من خلال الغير.
- ٥-٣. يلتزم الطرف الثالث بتنفيذ أعمال البنية التحتية الخاصة بخدمات الاتصالات ونقل البيانات للنقاط و القطاعات الحكومية في نطاق المحافظات و الجهات الحكومية المختلفة موضوع هذا البروتوكول ، وذلك وفقاً للمسح الميداني للمواقع التي سيقوم بها الطرف الثالث على أن تقوم تلك المحافظات والجهات الحكومية بها بتقديم طلبات توفير البنية التحتية إلى الطرف الأول ووفقاً للاحتياجات الفنية الخاصة بالمشروع.



٥-٤ يقوم الطرف الثالث بالاستجابة لاصلاح الأعطال التي تطرأ على الشبكة المنفذه وفقاً لشروط وأحكام محددات مستوى الخدمة المعمول بها لديه وفق كل حالة على حدى .

٥-٥ تبدأ الشركة فور التوقيع علي هذا البروتوكول بعمل الدراسات والمعاينات لمواقع التنفيذ وتشكيل مجموعات المتابعة مع الجهات المختلفة ووضع خطة تفصيلية وفق معدلات الانجاز المتوقعة و يحق للشركة إجراء التعديلات الفنية التي تراها على طريقة تنفيذ وتقديم وتوصيل الخدمات موضوع هذا البروتوكول بالتنسيق مع الأطراف المعنية. دون الاخلال بالمواصفات الفنية للخدمات المزمع تقديمها.

٥-٦ تقوم الشركة بتوفير خدمات البنية التحتية الخاصة بتقديم خدمات الاتصالات وذلك لربط الجهات والقطاعات الحكومية داخل نطاق محافظات الجمهورية باقرب نقطة سنترالية " مبنى السنترال - كابينة MSAN - وغيرها " ذلك عن طريق شبكة الألياف الضوئية.

٥-٧ تلتزم الشركة بتوصيل خدمات البنية التحتية موضوع هذا البروتوكول لكافة القطاعات الحكومية المطلوب تقديم الخدمات لها وينتهى دور الشركة عند نهاية شبكتها الرئيسية أو الحدود الخارجية أو السور الخارجى لكل موقع مطلوب توصيل الخدمات اليه. على أن يلتزم الطرف الاول بضمان التزام العميل بتنفيذ كوابل ووصلات الربط الداخلية من حيث أنتهت مسئولية الطرف الثالث في تنفيذ هذا البروتوكول .

٦ . ملكية الشبكات

تمتلك الشركة المصرية للاتصالات شبكات الاتصالات الرئيسية والداخلية المنشأة او التي تنشأ داخل كل مشروع وتكون جزءا من شبكتها العامة وتقوم بتشغيلها . ولها الحق في استغلالها وفق رؤيتها ولخدمة اهدافها . ويحق لها تقديم كافة خدمات الاتصالات على تلك الشبكات والبنية التحتية التي سيتم انشاءها بمعرفةتها لأى من عملائها بالشروط والاحكام والاسعار المتبعة لديها وإنما لا يضر بالهدف الرئيسى من تنفيذ المشروع .

٧ . القوة القاهرة

لن يتعرض أي طرف من أطراف هذا العقد للمساءلة نتيجة الاخفاق في الوفاء بالتزاماته طالما أنها نتيجة القوة القاهرة . أو أى أسباب أخرى خارجة عن إرادة الشركة ولا تعفى القوة القاهرة من الالتزام بسداد المستحقات الماليه السابقة عليها .

٨ . سرية المعلومات

يتعهد كافة الاطراف بعدم الإفشاء أو الإفصاح لأي شخص من الغير (عدا موظفي ومحامي هذا الطرف أو غيرهم من وكلاءه وشريكه التزامهم قانوناً بالتعهدات المنصوص عليها في هذا البند (أو استخدام أي من المعلومات السرية المتعلقة بمحتويات المعلومات أو المواد التي يتم استلامها بموجب بنود هذا العقد. أو وجود هذا العقد أو محتوياته. أو أسرار العمل أو المهنة أو الظروف المادية أو غيرها من الشئون والأمور المتعلقة بالطرف الأخر. فيما عدا ما هو مطلوب (أ) بموجب القوانين أو القواعد أو اللوائح المعمول بها. أو (ب) لتمكين هذا الطرف من أداء التزاماته بموجب هذا العقد. وهذا التعهد يظل ساري المفعول بعد إنهاء هذا العقد أو انتهاء مدته لمدة ٣ (ثلاث) سنوات. ولكنه لا يسري على المعلومات التي أصبحت معروفة للجمهور أو التي أصبحت معلومة للغير دون أن يكون ذلك نتيجة لإخلال أي من الطرفين بالتزاماته بموجب هذا البند. واستثناء من ذلك. يجوز لأي من الطرفين الإعلان عن وجود تعاقده بين الطرفين.



٩. اللجان التنسيقية

تشكل لجان إشراف شامل على تخطيط ومتابعة و تنفيذ جميع اعمال المشروع بين الاطراف ويتم توصيف مهام هذه اللجان تفصيلاً بموجب ملاحق لهذا البروتوكول، وتعد هذه اللجان اجتماعها كل شهر لتحقيق الاهداف المرجوة والعمل على إيجاد حلول لأي مشاكل تنفيذية أو فنية أو إدارية وغيرها من المشكلات التي قد تطرأ عند أو بعد التنفيذ وتعتبر قرارات اللجنة ملزمة للأطراف للعمل بموجبها.

١٠. القانون الواجب التطبيق وتسوية المنازعات

١٠-١. ينطبق القانون المصرى وكافة اللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع هذه المذكرة فيما لم يرد بشأنه نص فيها أو في ملاحقها.
٢٠-١. في حال نشوء نزاع حول تنفيذ أو تفسير أو تطبيق هذا العقد يتم تسوية النزاع عن طريق محاكم القاهرة المختصة.

١١. النسخ

حرر هذا البروتوكول من ثلاث نسخ أصول تسلم لكل طرف نسخة من هذا البروتوكول، للعمل بها عند اللزوم وتعتبر كل نسخة موقعة من جميع الأطراف نسخة أصلية.

١٢. التوقيعات

تم التوقيع على هذا البروتوكول من الأطراف يوم الموافق من شهر عام ٢٠١٩.

طرف ثان

محافظ الوادى الجديد

السيد اللواء/ محمد الزملوط

السيد اللواء/ محمد الزملوط

طرف أول

نائب وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لشئون

البنية التحتية



السيد المهندس/ رأفت هندي

طرف ثالث

نائب الرئيس التنفيذي لشئون المناطق

الشركة المصرية للاتصالات

٢٠١٩

السيد المهندس/ عبد الستار الشيخ



السيد المهندس
عبد الستار الشيخ

تقرير عن انشاء مصنع الواح MDF من مخلفات النخيل

محافظة الوادي الجديد

الادارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية

تقرير طبقا لما هو وارد لنا من الجهات والوزارات المعنية

عن انشاء وحدة انتاج صناعية لإنتاج الواح الاخشاب MDF من مخلفات النخيل

- ورد خطاب هيئة عمليات القوات المسلحة بشأن طلب الدراسة العسكرية لاستغلال قطعة ارض بمساحة (٧٦) فدان بجهة الطريق الدائري بالخارجة لإنتاج الواح اخشاب MDF من مخلفات النخيل للحصول علي موافقة الجهات المعنية .
- تمت الموافقة من كلا من :-
 - ١- هيئة عمليات القوات المسلحة من حيث المبدأ .
 - ٢- الهيئة العامة للتخطيط العمراني .
 - ٣- الهيئة العامة للتنمية السياحية .
 - ٤- وزارة السياحة والآثار .
- تم عمل مقايسة توريد وتركيب لتوصيل التيار الكهربى لمصنع الاخشاب جهد ٢٢ ك. فا بتكلفة تقديرية حوالى (١٨٢٧٩٠١٢) جنيه .
- تكلفة محطة مياه شرب وحفر بئر شرب حوالى (١٧) مليون جنيه .
- جاز التنسيق لاستصدار قرار التخصيص من مجلس الوزراء لصالح محافظة الوادي الجديد لإنشاء المصنع .

مدير عام التخطيط والتنمية العمرانية

مهندسة /
منى محمد على

مستشار /
سيد محمود عبد الله

سكرتير عام المحافظة



مهندسة
فاطمة عز الدين محمد

مركز البحوث
مناطق اصلاح الاراضي

تقرير بمشروع استخراج سم العقرب وسم التحل بقرية الموهوب بمركز الداخلة

| الموقف المتبقي | نسبة التنفيذ % | ما تم تنفيذه في المشروع | العرض من المشروع | تاريخ الاستلام | المساحة بالقطان | الموقع | الاسم |
|----------------|----------------|--|-----------------------------|----------------|-----------------|---------|-----------------------|
| تم السداد % ١٠ | % ٨٥ | تم حفر البئر وتركيب طاقه شمسية وتركيب شبكة ري وتم انشاء مبنى للاستخراج سم العقرب وانشاء عدد (٧) صوب زراعي مزروعه خضراوات وزراعه ١٠٠ قطان • حيث كمية العقرب الموجوده تقدر حوالي ٥٠٠ عقرب والباقي نفوق • كمية الانتاج ١٢ جرام حتى تاريخه • كمية التصدير لا يوجد | استخراج سم العقرب وسم التحل | ٢٠١٨/٢/٢٨ | ٢٠٠ | الموهوب | جند عبد الواسع عبد |

رئيس مركز الداخلة

١٢٢٢

نميل حنفي عبدالله

مهندس

مدير صندوق اصلاح الاراضي

١٤٤٤

مهندس مضمونه زين

١٤٤٤

١٤٤٤

مهندس ممد ايمن

تقرير عن مبادرة زراعة التوت وانتاج الحرير

محافظة الوادي الجديد

بيان بالموقف التنفيذي لزراعة اشجار التوت لانتاج الحرير

بمحافظة الوادي الجديد حتى ١/١/٢٠٢٢

| م | المركز | المساحة المخصصة بالفدان | عدد المشروعات المخصصة |
|---|----------|-------------------------|-----------------------|
| ١ | الداخلة | ١٤٩٦,٥ | ١٤ |
| ٢ | بلاط | ٥٦١٥ | ١٧ |
| ٣ | الغرافرة | ٧٥٠ | ١ |
| ٤ | الخارجة | ٣٠ | ١ |

مدير صندوق استصلاح الاراضى



محمد حسين سائسى

١٤٤٣
١٠/١٠/٢٠٢٢

بروتوكول تعاون بين محافظة الوادى الجديد ووزارة الزراعة

والبنك الزراعى لمنظومة الري الحديث بمحافظة الوادى الجديد

بروتوكول تعاون

"لتحديث منظومة الري فى محافظة الوادى الجديد"

بين



وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

٢١٤٢ - سحر حانوش

٢١٤٢ - جمال اسلافنى

٢٠١٩/٧/١٩

٧/١٩ - حفظ الكنف



محافظة الوادى الجديد



البنك الزراعى المصرى

يوليو ٢٠٢٠



انه فى يوم الخميس الموافق ٢٠٢٠/٧/١٦ تحرر هذا البروتوكول بين كلام من :-

أولاً: وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى، والكاكن مقرها الرئيسى ١ شارع نادى الصيد - الدقى - الجيزة، ويمثلها قاتونا السيد الأستاذ/ السيد محمد مرزوق القصير ، وزير الزراعة واستصلاح الاراضى، ويشار إليه فيما بعد بالوزارة.

(طرف أول)

ثانياً: محافظة الوادى الجديد الكاكن مقرها الرئيسى ديوان عام المحافظة - شارع بورسعيد - الخارجة الوادى الجديد، ويمثلها قاتونا السيد اللواء/ محمد سلمان الزملوط بصفتة محافظ الوادى الجديد، ويشار إليه فيما بعد بالمحافظة.

(طرف ثانى)

ثانياً: البنك الزراعى المصرى، خاضع لأحكام قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى والنقد الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣، سجل تجارى رقم ٩٤٩٩ ، والكاكن مقره الرئيسى ميدان نادى الصيد - الدقى - الجيزة، ويمثله قاتونا السيد الأستاذ / علاء الدين فاروق زكى رئيس مجلس الإدارة ، ويشار إليه فيما بعد بالبنك.

(طرف ثالث)

تمهيد

فى إطار تبنى الدولة لسياسات جديدة تهدف لرفع كفاءة استخدام المياه والمحافظة على مصادره المختلفة وتدعيم فكر استخدام أساليب الري الحديثة وإيجاد آلية تساهم فى ترشيد استخدام المياه فى عملية الري من خلال تحديث منظومة الري والتحول من استخدام الأساليب التقليدية فى الري (الري بالغمر) إلى إتباع الأساليب الحديثة (الري بالرش والتنقيط).

فى إطار السعى نحو تطوير منظومة الري فى الأراضى الزراعية بمحافظة الوادى الجديد وتحويلها من نظام الري بالغمر إلى الري الحديث من أجل تعظيم استقلال واستدامة استخدام مياه الآبار، وبالإشارة إلى قيام محافظة الوادى الجديد بتطوير شبكة الري للأراضى المملوكة لصندوق استصلاح الأراضى بالتعاون مع وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى والبنك الزراعى المصرى وذلك لمساحة حوالى (١٧٥ ألف فدان) المؤجرة للمواطنين والشركات وذلك طبقاً لقرار رئيس الوزراء رقم ١١٦ لسنة ٢٠٢٠ باستخدام وسائل الري المطور وموافقة مجلس إدارة صندوق استصلاح الاراضى بجلسته بتاريخ ٢٠٢٠ / /



وفي ضوء دور وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى المتخصص فى مجال تطوير وتحديث منظومة الري الحقلى واختيار التراكيب المحصولية المناسبة للظروف المناخية وظروف التربة ونوعية المياه وأسلوب الري المتبع.

وفي إطار الدور القومى الذى يقوم به البنك الزراعى المصرى والذى يهدف الى توفير التمويل اللازم لمختلف أنواع الأنشطة الزراعية والريفية وفقاً للنظم المصرفية المعمول بها فى إطار السياسة العامة للدولة، وتوفير التسهيلات الائتمانية للمزارعين والجمعيات التعاونية الزراعية، وذلك فى إطار القواعد والضوابط الصادرة من البنك المركزى المصرى وخضوعه لأحكام قانون البنوك رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته اللاحقة.

فقد تلاقى رغبة الأطراف على إبرام هذا البروتوكول وفقاً للبنود الموضحة أدناه :

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا البروتوكول ومتمماً ومكملاً له.

البند الثانى

مجالات التعاون

- انشاء واحلال منظومة الري بالغمر الى الري الحديث بأنواعها المختلفة (التنقيط، الرش .. الخ) للأراضى التى تروى بالغمر.
- تمويل تكلفة تطوير شبكات الري بالنسبة للأراضى المملوكة لصندوق المحافظة والمخصصة للغير.

البند الثالث

متابعة تنفيذ البروتوكول

اتفق الأطراف على تشكيل لجنة تسيير تضم ممثلين عن كل طرف من أطراف البروتوكول بالإضافة إلى من ترى اللجنة الاستعانة به لمتابعة تنفيذ هذا البروتوكول وتذليل أية صعوبات تعترض تنفيذه، على أن تعقد بشكل دورى مرة واحدة شهرياً أو عند الضرورة، لمتابعة مدى تقدم خطوات العمل المحددة للتنفيذ ومدى ملاءمتها للنتائج المرجوة من هذا البروتوكول.



البند الرابع

الكيانات المستفيدة من البروتوكول

اتفق الأطراف على أن المستفيدين من هذا البروتوكول من المزارعين أصحاب الحيازات أو الجمعيات ، وينطبق على هؤلاء العملاء شروط الإقراض والخدمات المصرفية بشكل عام المعمول بها لدى البنك، وفق الإجراءات والضوابط المنصوص عليها في هذا البروتوكول.

البند الخامس

التزامات الأطراف

أولاً: التزامات الوزارة:

- إعداد خريطة بالمناطق والأحواض المستهدفة تحويلها من نظام الري بالغمر إلى نظام الري الحديث وإعداد خريطة بالتراكيب المحصولية القائمة والتي تصلح لكل منطقة علي حده في ضوء خواص التربة ونوعية مياه الري.
- إعداد نماذج تصميمية تفصيلية لشبكات الري للمحاصيل الحقلية ومحاصيل الخضر وبساتين الفاكهة سواء لنظام الري الحديث بالتنقيط أو بالرش إجراء الدراسات الفنية وعمل التصميمات لتحديث الري في المساحات المنطق عليها.
- إعداد نماذج بالتكلفة التقديرية لكل بحالة حسب نوع المحصول (محاصيل حقلية - محاصيل الخضر - بساتين الفاكهة) وحسب نظام الري الحديث (التنقيط أو بالرش).
- الإشراف على تنفيذ أعمال تحديث الري والمتابعة الدورية لها والاستلام طبقاً للمخطط.

ثانياً: التزامات المحافظة:

- تحديد المناطق والزامات المستهدف تحديث الري بها.
- تقديم كشوف بأسماء المزارعين المخالفين موضح بها الزمامات والحوض والجمعية الزراعية أو الرقم القومي للمزارع.
- يقوم صندوق استصلاح الأراضي بالمحافظة بتولي تنفيذ المشروع طبقاً للخطة المقدمة إليه من وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي لحين اعتماد التمويل للكيانات المقترضة من البنك الزراعي المصري.
- يقوم صندوق استصلاح الأراضي بالمحافظة بتقديم شهادة تفيد عدم السماح بالتصرف في الأراضي التي تم تطوير الري بها إلا بعد الحصول على خطاب من البنك الزراعي المصري يفيد بسداد المديونية وكذا تعهده في حالة منطب الأرض من الملتحق أن يقوم بسداد باقي المديونية المستحقة على هذه الأرض للبنك.



ثالثاً: التزامات البنك:

- تلقي طلبات المستفيدين الراغبين في الحصول على تمويل لأقامة مشروعاتهم من خلال المحافظة.
- دراسة طلبات المستفيدين لتوفير التمويل اللازم لاستصلاح الاراضى الزراعية ولتحديث شبكات الري وتمويل إنتاج المحاصيل.

البند السادس

ضوابط التنفيذ

- اتفق اطراف المذكرة على تشكيل (لجنة تيسير أعمال) تضم ممثلين عن كل طرف من اطراف مذكرة التفاهم، على أن تتولى اللجنة إقرار أي أنشطة أو مناطق جغرافية، ويكون للجنة الاستعانة بمن تراه من الخبراء لمتابعة تنفيذ أعمال هذا البروتوكول وتذليل أية صعوبات تعترض تنفيذه، على أن تعقد اللجنة اجتماعاتها بشكل دوري مرة واحدة شهرياً أو عند الضرورة لمتابعة مدى تقدم خطوات العمل المحددة للتنفيذ ومدى ملاءمتها للنتائج المرجوة من الأهداف المحددة.

البند السابع

- مدة سريان البروتوكول
تضمن طلبات المستفيدين الراغبين في الحصول على تمويل لأقامة مشروعاتهم من خلال المحافظة. مدة العمل بهذا البروتوكول سنة واحدة تبدأ من تاريخ التوقيع عليه، ويجدد لمدد أخرى مالم يبدى احد الاطراف الرغبة فى انهاءه، وفى حالة رغبة احد الاطراف انهاء البروتوكول فيتم ذلك بموجب اخطارات مكتوبة متبادلة بين الاطراف قبل نهاية مدة البروتوكول بشهرين على الأقل، وفى حالة عدم التجديد تظل التزامات المستفيدين سارية لحين سداد القروض المنقولة لهم بالكامل.

البند الثامن

- التعديلات والإنهاء
يشكل هذا البروتوكول البيان الكامل والحصري للشروط والأحكام المتفق عليها بين الاطراف، وأى تعديل أو تغيير يرد عليها لا يعد صحيحاً أو ملزماً إلا بإشارة القبولية إلا بعد موافقة مكتوبة من اطراف البروتوكول.

- لا يخل انتهاء مدة هذا البروتوكول فى نفسه على النصوص المبين بالبند السابع بما يكون قد تم إبرامه بين الطرفين من اتفاقيات وما تم سلاله من خطوات لتنفيذ أحد مجالات التعاون وتبقى هذه الأمور قائمة ومنتهية الأثر طبقاً لأحكامها.

- يحق لأي طرف اقتراح تعديلات مستعجلة على بنود هذا البروتوكول بغرض تطويرها وتدعيم أنشطة التعاون بينهما، ولا يسرى العمل بهذه التعديلات إلا بعد موافقة الاطراف عليها كتابة.



البند التاسع

الإخطارات والمراسلات

اتفق الاطراف على أن يتخذ كل منهم من عنوانه المبين بصدر هذا البروتوكول موطناً مختاراً ترسل عليه جميع الخطابات والإخطارات، وكل ما يتعلق بتنفيذ هذا البروتوكول ، كما يلتزم الطرف الذي يغير عنوانه أن يخطر الطرفين الآخرين بالعنوان الجديد في خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا التغيير وإلا اعتبرت جميع الخطابات على العنوان القديم سارية ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند العاشر

القوانين والنوائح المنظمة

يسرى على ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا البروتوكول القوانين والنوائح ذات العلاقة بأحكامها والأعمال التي تنظمها.

البند الحادي عشر

الخلافات والمنازعات

الخلافات التي تنشأ بمناسبة تنفيذ أعمال هذا البروتوكول أو تفسير أي بند من بنوده، يتم حلها بالطرق الودية، فإن فشلت لا قدر الله في انعقد الاختصاص بشرطها بصحكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة.

البند الثاني عشر

نسخ البروتوكول

حرر هذا البروتوكول من ثلاثة نسخ بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها، وتعتبر كل نسخة أصلية، يكون لكل نسخة نفس القوة والأثر.

الطرف الثالث
البنك الزراعي المصري

الطرف الثاني
محافظة الوادي الجديد

الطرف الاول
وزارة الزراعة واستصلاح الاراضي

16-7-2020
[Red circular stamp of the Ministry of Agriculture and Land Reclamation]

بيان عن زراعة النخيل ونتاج البلح بمحافظة الوادى الجديد



محافظة الوادى الجديد

مديرية الزراعة

بيانات نخيل البلح

خلال الفترة من ٢٠١٧ وحتى موسم ٢٠٢١ على مستوى المحافظة

.....

| النخيل | | | | العام |
|--------------------|-------------------|-------------------|------------------------|-------|
| جملة الانتاج بالطن | عدد النخيل المنصر | اجمالي عدد النخيل | المساحة الكلية بالفدان | |
| ١١٤٧٠٠,٨ | ١٤٣١٢٢٥ | ١٩٤٥٥٣٨ | ٢٠٤٣٠ | ٢٠١٧ |
| ١٤٠٧٣٧,٩ | ١٦٨٥٥٦٦ | ٢٢٧٨٦٥٠ | ٢٣٧٨٧ | ٢٠١٨ |
| ١٥١٠٧٢,٢ | ١٧٥٧٨٧٢ | ٢٣٦٣٧٣١ | ٢٥٩٣٦ | ٢٠١٩ |
| ١٥١٣٤٤,٤ | ١٧٢٨٧٠٧ | ٢٥٣٨٥٦٠ | ٢٨٢٥٨ | ٢٠٢٠ |
| ١٦٥٧٧٧,٣ | ١٨٧٥١٣١ | ٢٩٩٢٣٩٦ | ٣٦٨٠٢ | ٢٠٢١ |

وكيل وزارة
الزراعة بالوادى الجديد

أ.د /
" محمد الحرسى عوض "

أ.د /